

ولكن هذا من بعد اسهلافة قال هذه الشروط السبعة
قد ذكرت هنا **فأولها** ما يتعلق بذكر الله سبحانه كقوله
تعالى وما من آية الا الله لا يجوز الوقف قبل الاستثنا في
في ذلك فهذا وما اشبهه هو الشرط الاول **وفي** ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم في حق قوله تعالى وما ارسلناك الا كافي
للناس وما ارسلناك الا مبشرا ونذيرا لا يجوز الوقف قبل
الاستثنا في مثل هذا وان وصل بهذا والذي قبله بعد ذلك
وكذلك لا يجوز الابتداء في قوله ويقول الذين كفروا ليست
مرسلا بقوله ليست مرسلا دون ما قبله هذا هو الشرط
الثاني **وكذلك** يكف ان يقف في قوله او تقطع ايديهم قبل
قوله ايديهم وفي قوله الا ان تقطع قلوبهم كذلك **وهذا** هو
الشرط الثالث **وكذلك** لا يجوز ان يقف في مثل قوله اولئك
اصحاب الميمنة والذين كفروا حتى ياتي بما بعده وكذلك
فان وليك اصحاب النار هم فيها خالدون والذين امنوا وعملوا
الصالحات حتى ياتي بما بعده ايضا **وهذا الشرط الرابع**
واما قطع المضاف من المضاف اليه فما زال الشيوخ
يمنعون ذلك حتى كانوا يكرهون ما يجدون في الكتب من
قولهم يوقف علي مثل رحمة وتفة وسنة وجنة ونفحة
وما اشبه ذلك بالتاء او بالهاء ويقولون كيف يقال
هذا وتقطع المضاف من المضاف اليه لا يجوز ويقولون
متعذرين عنهم انما ذلك لو وقع الوقف لكان هذا **واما**
ان يجوز قطع المضاف من المضاف اليه فلا **وهذا** هو
الشرط الخامس **واما** تمام الخلف الي آخره فلا يجوز عندهم
اذا قرأ القاري ثم فتربعده القاري الاخر ثم عرض له خلف
لان اية ثم قرأ القاري الثاني الي ان انقطع الاية ثم
يستدرك

يستدرك بعد ذلك ما نقص من قراءة القاري الاول حذرا
من ان يقرأ اول الآية لقاري واخرها الاخر من غير ان يقف
بينهما **وهذا** هو الشرط السادس **واما** الشرط السابع وهو
ان يبدأ بقرينة قبل قولون ويقبيل قبل البزب حسب
ترتيبهم فهذا السهل الموجه السبعة فان الشيوخ رضوان
الله عليهم كانوا لا يكرهون هذا كما كانوا يكرهون ما قبله
فيجوز ذلك لضرورة ولغير ضرورة والاجس ان يبدأ
به المولفون في كتبهم انه قول العجا طي في هذا الباب
نظما ونثرا **وفي** الشرط الاخير نظر وكذلك في الاقتصار
علي الستة الباقية اذ ليست وافية بالقصد فان القصد
يحب ما لا يلبق ما يوهم غير المعنى المراد كما اذا وقف علي
قوله فويل للمصلين او ابتداء او ايام ان توتموا بالله ربكم
وبلفي عن شيخ شيوخنا الاستاذ بدر الدين محمد بن
نصمان رحمه الله وكان كثيرا للتدبير ان شخصا كان
يجمع عليه فقراتت يدي ابي ووقف واخذ يعيدها حتى
يستوفي مراتب المد فقال له يستاهل الذي يبرز مثلك
فالمحصل ان الذي يشترط علي جامع القرآن **اربعة شروط**
لا يدمنها وهي رواية الوقف والابتداء وحسن الاداء وعدم
التركيب **واما** عدم ابتداء الترتيب والتزام تقديم شخص
بعبئنه او خوذ ذلك فلا يشترط بل الذين ادركناهم من المحدثين
الجداف المستحضرين لا بعدون الماهر الامن يلتزم تقديم
شخص بعبئنه ولكن من اذا وقف علي وجه القاري ابتداء
بذلك القاري فان ذلك ابعدهم التركيب واهلك من
الاستحضر والتدريب وبعضهم كان يرعي في الجمع نوعا
اخر وهو التناوب فان كان ابتداء القاري بالترتبة الذي